**مقالة الأستاذ منال شعيا في موقع المهار الالكتروني وتتضمن مقابلة أجرتها معي الكاتبة حول:**

**التفويض النيابي للرئيس المكلّف لا يسقطه الدستور... فقط سحب الثقة**

* [منال شعيا](https://www.annahar.com/author/44-%D9%85%D9%86%D8%A7%D9%84-%D8%B4%D8%B9%D9%8A%D8%A7)

* المصدر: "النهار"

* موقع النهار الالكتروني تاريخ 19 تموز 2018 | 15:55

إلى مربّع التعقيد... يعود تأليف الحكومة. صحيح ان المدة الزمنية التي فصلتنا عن بدء تكليف الرئيس سعد الحريري تأليف الحكومة، لا تعتبر طويلة قياسا بالتجارب السابقة، الا ان شدّ الحبال اليوم بين مجمل الاطراف، يجعل المسألة اكثر دقة.

كأن صدر الجميع ضاق. فريق القصر الجمهوري يشير الى ان المهلة بدأت تنفد. الرئيس نبيه بري يلوّح بجلسة تشاور نيابية، غير رسمية، من اجل مناقشة مسألة التأليف. وحده، ربما، الرئيس المكلف لا يزال يشيع اجواء ايجابية – تفاؤلية، وسط معلومات بدأت تتسرّب عن ان التأليف قد يمتد الى ايلول المقبل، لا بل قد تبقى الازمة الى كانون الاول، اي الى نهاية السنة الجارية.

في الدستور، لا مهلة لتأليف الحكومة. وفي السياسة، اخذ الكثير من الحكومات وقتا طويلا لتتألف، واحيانا كانت الاشهر الفاصلة عن تشكيل الحكومة تقارب عاما بأكمله. فلِمَ هذه الضجة اليوم؟ ولِمَ التلويح باسقاط التكليف؟

لم يحدّد اتفاق الطائف اي مهلة لرئيس الحكومة للانتهاء من التأليف. ربما اقصى ما يمكن ان يفعله رئيس الجمهورية هو ان يسارع الى لقاء رئيس الحكومة في قصر بعبدا، ومعه تشكيلة حكومية، فيعلن رئيس الجمهورية رفضها.

اما اذا تكرّر الامر، فيعلن رئيس الحكومة اعتذاره. انما هذا الامر لن يؤدي الى ازمة سياسية للبلاد برمتها فحسب، بل سيخلق نوعا من عدم التوازن والاستقرار ... والثقة.

الاهم، اذا ما اعتذر الحريري مثلا، اي نتيجة ستعطيها الاستشارات النيابية الجديدة، والتي هي في كل الحالات ملزمة لرئيس الجمهورية؟ يمكن ان يعاد تكليف الحريري. فما النفع من اطالة الوقت؟

تفويض نيابي لا رئاسي

ازمة مفتوحة قد يسببها تأخير التأليف. في الاساس، ان تكليف الحريري تشكيل الحكومة هو تكليف نيابي لا رئاسي، وبالتالي فانه كما سمّى النواب الرئيس الحريري، هل يمكن ان يسقطوا التكليف بالاطر النيابية؟

البعض ذهب بعيداً، وتحدث عن إمكان حجب الثقة عن حكومة الحريري بالاكثرية، عندئذ تسقط الحكومة. في كل الاحوال، هذا الامر يتم بعد تأليف الحكومة، لا قبلها. وبلا شك، فانه اذا تمّ يضع البلاد امام ازمة لا سابق لها. وسيكون الجميع مستعدين لتحمّل تداعياتها السياسية والاقتصادية والمعيشية.

واذ يُستبعد ان يلجأ احد الى هذا التصرف، وسط اشتداد الازمات المعيشية تحديدا، والاخطار التي تواجهها اكثر من مؤسسة وقطاع، لا يزال كثر لا يفهمون ما سر التلويح الدائم بتعذّر تشكيل الحكومة، لا بل بسحب التكليف من الرئيس الحريري، على رغم ان لا آليات دستورية له؟

ثمة من "نبش" الفقرة 4 من المادة 53 من الدستور، فأي تفسير دقيق لها؟

يوضح الخبير الدستوري عصام اسماعيل لـ"النهار": "مسألة التكليف دقيقة جدا. لا نص في الدستوري يفسر الامر. وعندما لا يوجد نص دستوري، لا يمكن ان نخترع نصا جديدا او نستحدث اضافة ما".

ان "فتوى" توقيع عريضة نيابية مرسلة الى رئيس الجمهورية لسحب التكليف غير دستورية. والنواب لا يستطيعون القيام بعمل غير مأذون لهم دستوريا. هم فقط مخولون سحب الثقة من رئيس الحكومة اذا اخلّ بواجباته او حجب الثقة عن حكومته. وفي الحالتين، نكون امام رئيس حكومة شكّل حكومته، لا امام رئيس مكلّف تشكيل الحكومة.

هذا التمييز بين الموقعين تطرقت اليه المادة 53 من الدستور، اذ تحدثت الفقرة 2 منها عن الرئيس المكلف، فيما تناولت الفقرة 4 من المادة نفسها تسمية رئيس الوزراء. من هنا، ثمة موقع دستوري للرئيس المكلف. يعلق اسماعيل: "هذا الموقع مكرّس في الدستور. ولا شيء اسمه نزع التكليف".

البعض عاد الى واقعة غير بعيدة، حين ذكّر بموقف رئيس الجمهورية ميشال عون حين فاجأ الجميع ونفض الغبار عن المادة 59 من الدستور، ليرتكز بذلك الى صلاحياته الدستورية، ويطلب تأجيل انعقاد جلسة مجلس النواب لمدة شهر، والتي كانت مخصصة للبحث في مشروع قانون التمديد للمجلس لمدة سنة.

يومذاك، لم يعتقد احد ان ثمة مواد في الدستور تتيح ذلك، وادرك الجميع انه لا تزال هناك صلاحيات لرئيس الجمهورية بعد الطائف. فهل ينسحب الامر نفسه في مسألة التكليف؟

لم يتطرق الدستور الى نزع التكليف، هناك منح الثقة او سحبها. والتفويض النيابي للرئيس المكلف لا تسقطه اي مادة من مواد الدستور... إلا حجب الثقة عنه وعن حكومته.

https://www.annahar.com/article/833867-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%81%D9%88%D9%8A%D8%B6-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%8A%D8%A7%D8%A8%D9%8A-%D9%84%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%83%D9%84%D9%81-%D9%84%D8%A7-%D9%8A%D8%B3%D9%82%D8%B7%D9%87-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1-%D9%81%D9%82%D8%B7-%D8%B3%D8%AD%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%82%D8%A9